

ما حكم نزع الشعر بالليزر ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول ما حكم نزع الشعر بالليزر للشعر الكامل بحيث لا يخرج مرة أخرى. الحمد لله وبعد. في هذه المسألة خلاف بين - [00:00:00](#) اهل العلم رحمهم الله والقول الصحيح ان شاء الله جوازه ولا بأس به اذا كان المحل المنزوع منه الشعر بالليزر مما لا يجوز نزع او يشرع نزع. فلو ان الانسان نزع شعر ابطيه بالليزر على وجه لا لا يرجع الشعر - [00:00:20](#) وفي هذا المكان لما كان عليه حرج ان شاء الله. لان ازالة هذا الشعر مقصود من مقاصد الشارع او مطلوب شرعا. وكذلك وازال شعر عانتة بالليزر ايضا هذا لا بأس به. او لو ازلت المرأة شعر قدميها ايضا بالليزر او شعر يديها بالليزر - [00:00:40](#) كل ذلك لا بأس ولا حرج فيه ان شاء الله تعالى. لان المتقرر عند العلماء ان الاصل في الاشياء الحل والاباحة. ولكن الشرط في ذلك هو امن الضرر من مثل هذه العمليات. والا تتضمن كشف العورات امام الرجال - [00:01:00](#) فاذا كان الذي سيتولى هذه العملية للمرأة امرأة مثلها. ولا ضرر فيها ان شاء الله على حسب معرفة اطباء فلا بأس لذلك ان شاء الله واما ان تكشف المرأة عورة عند الرجل ليجري لها هذه العملية التكميلية التحسينية فان هذا امر - [00:01:20](#) لا يجوز لان ستر العورة واجب. وازالة الشعر بهذا النوع من من المزيلات. هذا امر جائز واذا تعارض الامر الواجب مع الامر الجائز فلا جرم اننا نقدم الواجب الذي هو ستر العورة على الامر الجائز - [00:01:40](#) فاذا كان السائل امرأة وارادت ان تزيل شيئا من شعر جسدها مما يجوز لها ازالته بالليزر فيشترط هذان سرطان امن الضرر وان يتولى هذه الازالة امرأة مثلها. والا فاصل جوازها لا اشكال فيه عندنا انه لا بأس - [00:02:00](#) بها ان شاء الله والله اعلم - [00:02:20](#)